

ما حكم شراء السلع بمبلغ مثلاً خمسين ريالاً وبيعها بثمانين؟

الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

احسن الله اليكم يقول بانه يشتري السلع بمبلغ مثلاً خمسين ريالاً وبييعها بمبلغ ثمانين ريالاً. هل في مثل هذه الزيادات شيء في البيع

الجواب هذه المسألة مما يؤسف له انها ظاهرة - [00:00:00](#)

في كثير من محلات البيع والشراء بمعنى انك اذا جئت الى صاحب المحل وطلبت منه سلعة وسألته عن سعرها فانه يعطيك سعراً

خيالياً ويقول في نفسه انا اذكر هذا السعر ولا يضر - [00:00:17](#)

اذا نزل مثلاً جزءاً منه لكنه يكون ظالم في رفع هذا السعر بعض الأشخاص يقول احتجت سلعة فمشيت على عدة من من المحلات

يقول الاول منهم قال لي انها بالف ومئة - [00:00:46](#)

ومشيت تنازلت الاسعار حتى وصلت شخص وقال لي بثلاث مئة فهذا يبيعها بثلاث مئة وذاك يبيعها بالف ومئة يعني بزيادة ثمانمائة.

والذين يدخلون الاسواق ويشتررون منهم قصار ومنهم نسا ومنهم انسان غريب ومنهم من لا يحسن المماكسة في البيع والشراء -

[00:01:10](#)

والله سبحانه وتعالى يقول واحسنوا ان الله يحب المحسنين. وقال صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على كل شيء ان الله

كتب الاحسان على كل شيء وليس من الاحسان التفرير من مسلم من جهة - [00:01:40](#)

رفع السعر ناحية السلعة. هذا من جانب ومن جانب آخر قد تنزع البركة من مال المال او يصاب بجائحة من الجوائح يعني عقوبة له

بالنظر الى اضراره باخوانه المسلمون. ما باخوانه المسلمين ما في مانع - [00:02:00](#)

اني اجعل للسحر يعني ربح لكن يكون الربح معقولاً يكون الربح معقولاً وبالله التوفيق - [00:02:25](#)